

## نموذج إقرار بصفة العضوية (مستقل – غير مستقل) وفقاً للائحة حوكمة الشركات الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية

استنداً إلى المادة رقم (20) من لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية المتعلقة بـ (عوارض الاستقلال) لأعضاء مجلس الإدارة، نأمل من سعادتكم تعبئة النموذج أدناه، علماً بأن:

- (العضو المستقل) عضو مجلس إدارة غير تنفيذي يتمتع بالاستقلال التام في مركزه وقراراته، ولا تنطبق عليه أي من عوارض الاستقلال المنصوص عليها في الشركات، وهذا يعني قدرته على ممارسة مهامه وإبداء آرائه والتصويت على القرارات بموضوعية وحياد دون تأثير من الإدارة أو من جهات خارجية.

| م  | عوارض الاستقلال  | نعم | لا |
|----|--|-----|----|
| 1  | هل العضو مالكاً لنسبة (5%) أو أكثر من أسهم الشركة أو من أسهم شركة أخرى من مجموعتها أو له صلة قرابة مع من يملك هذه النسبة.  |     |    |
| 2  | هل العضو مطلقاً لشخص ذي صفة اعتبارية يملك نسبة (5%) أو أكثر من أسهم الشركة أو من أسهم شركة أخرى من مجموعتها.   |     |    |
| 3  | هل العضو له صلة قرابة مع أي من أعضاء مجلس الإدارة أو في شركة أخرى من مجموعتها.   |     |    |
| 4  | هل العضو له قرابة مع أي من كبار التنفيذيين في الشركة أو في شركة أخرى من مجموعتها.  |     |    |
| 5  | هل عضو مجلس إدارة في شركة أخرى من مجموعتها.  |     |    |
| 6  | أن يكون أو كان يعمل موظفاً خلال للال العاميين للى الشركة أو أي طرف متعامل معها أو شركة أخرى من شركاتها التابعة، كمرجعي الحسابات وكبار الموردين، أو أن يكون مالكاً لخصص سيطرة للى أي من تلك الأطراف خلال العاميين.  |     |    |
| 7  | هل العضو له مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة.   |     |    |
| 8  | هل يتقاضى العضو مبالغ مالية من الشركة علاوةً على مكافأة عضوية مجلس الإدارة أو لجانته تزيد عن (200) ألف ريال أو عن (50%) من مكافأة العام السابق التي تحصل عليها مقابل عضوية مجلس الإدارة أو أي من لجانته أيهما أقل. |     |    |
| 9  | هل اشترك العضو في عمل من شأنه منافسة الشركة، أو أن يتجر في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة.   |     |    |
| 10 | هل العضو مضى على ما يزيد على تسع سنوات متصلة أو منفصلة في عضوية مجلس إدارة الشركة.   |     |    |

أصادق على: (ضع إشارة ✓ على الخانات اللازمة حيثما ينطبق)

|   |                          |
|---|--------------------------|
| تمتعي بالاستقلالية وفقاً لما هو مذكور أعلاه، وفي حال انتفاء أي من شروط الاستقلالية المذكورة، أتعهد بإبلاغ لجنة الترشيحات والمكافآت على الفور. | <input type="checkbox"/> |
| عدم تمتعي بالاستقلالية نظراً لأن أحد الحالات أعلاه تنطبق علي حسب (الفقرة .....)   | <input type="checkbox"/> |
| اسم المرشح  |                          |
| التوقيع   |                          |
| التاريخ   |                          |

| قائمة المصطلحات   |  |
|---|--|
| <ul style="list-style-type: none"> <li>• الآباء والأمهات والأجداد والجَدات وإن علوا.</li> <li>• الأولاد وأولادهم وإن نزلوا.</li> <li>• الإخوة والأخوات الأشقاء أو لأب أو لأم.</li> <li>• الأزواج والزوجات.</li> </ul>   | <p>الأقارب أو صلة القرابة</p>                              |
| <p>الإمكانية أو القدرة المباشرة أو غير المباشرة على ممارسة تأثير فعّال على أعمال وقرارات شخص آخر منفجداً أو مجتمعياً مع قريب أو تابع من خلال أي من الآتي:</p> <p>أ- امتلاك نسبة تساوي 30% أو أكثر من حقوق التصويت في الشركة.</p> <p>ب- حق تعيين 30% أو أكثر من أعضاء الجهاز الإداري للشركة وتفسير كلمة "المسيطر" وفقاً لذلك.</p>  | <p>السيطرة</p>   |
| <p>كبار التنفيذيين: أي شخص طبيعي يكون مكلّفاً - وحده أو مع آخرين - من قبل الجهاز الإداري للمنشأة أو من قبل عضو في الجهاز الإداري للمنشأة بمهام إشراف وإدارة، وتكون مرجعيته إلى أي من الآتي بيانهم:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. الجهاز الإداري مباشرة.</li> <li>2. عضو في الجهاز الإداري.</li> <li>3. الرئيس التنفيذي.</li> </ol>  | <p>كبار التنفيذيين</p>                                     |
| <p>مجموعة الأفراد الذين يتخذون القرارات الاستراتيجية للشخص، ويعد مجلس إدارة الشركة الجهاز الإداري لها.</p>  | <p>الجهاز الإداري</p>                                      |
| <p>يدخل في مفهوم الاشتراك في أي عمل من شأنه منافسة الشركة أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاوّل ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- تأسيس عضو مجلس الإدارة لشركة أو مؤسسة فردية أو تملك نسبة مؤثرة لأسهم أو حصص في شركة أو منشأة أخرى تزاوّل نشاطاً من نوع نشاط الشركة أو شركاتها التابعة.</li> <li>- قبول عضوية مجلس إدارة شركة أو منشأة منافسة للشركة أو مجموعتها، أو تولّي مؤسسة فردية منافسة أو شركة منافسة لها كان شكلها، فيما عدا تابعي الشركة.</li> <li>- حصول العضو على وكالة تجارية أو ما في حكمها، ظاهرة كانت أو مستترة، لشركة أو منشأة أخرى منافسة للشركة أو شركاتها التابعة.</li> </ul> | <p>مفهوم أعمال المنافسة</p>                                |
| <p>لا تعد من قبيل المصلحة النافية لاستقلالية عضو مجلس الإدارة التي يجب الحصول على ترخيص من الجمعية العامة العادية، الأعمال والعقود التي تتم مع عضو مجلس الإدارة لتلبية احتياجاته الشخصية إذا تمت هذه الأعمال والعقود بنفس الأوضاع والشروط التي تتبعها الشركة مع عموم المتعاقدين والمتعاملين ضمن نشاط الشركة المعتاد، ما لم تر لجنة الترشيحات والمكافآت خلاف ذلك.</p>  | <p>المصلحة المباشرة أو غير المباشرة في الأعمال والعقود</p> |